{ طلق } (ه) في حديث حُنَين [ثم انتَزَع طَلَقَاً من حَقَبِه فَقَّيد به الجمل] الطَّلَق بالتحريك : قَيْدَ من جُلُود .

(س) وفي حديث ابن عباس [الحيَاءُ والإيمانُ مَقْرُوَنان في طَلَقٍ] الطَّلَق ها هنا : حَبْل مَفْتُول شديد الفَتْل : أي هُمَا مُجْتَمِعان لا يَفْتَرِقَان كأنهما قد شُدَّا في حَبْل أو قَيدٍ .

- وفيه [فرفَعْت فَرَسي طَلَقا أو طَلقين] هو بالتحريك : الشَّوط والغاية التي تجري إليها الفَرَس .

(س) وفيه [أفضل الإيمان أن تُكَلِّم أخاك وأنت طَلِيق] أي مُسْتَبشِرٌ مُنْبَسط الوَجْه .

- ومنه الحديث [أن تلقاه بوَجْه طَلِقٍ] يقال : طَلُق الرجل بالضم يَطلُق طَلاقَةً فهو طَلْقٌ وطَليق (قال في القاموس : طَلُق ككَرُم وهو طَلْق الوجه مثلّثة وككَتِف وأمير) : مُنْبَسط الوجْه مُتَهلِّلة .

(س) وفي حديث الرَّحِم [تَتَكلَّم بلسَانٍ طَلْق] يقال رَجُل طَلْق اللِّسان وطِلْقه وطُلُقه وطَليقه (قال في القاموس : طِلَقْ اللسان بالفتح والكسر وكأمير وبضمتين وكصرد وكتف) : أي مَاضي القَول سَريع النُّطْق .

(س) وفي صفة ليلة القدْر [ليلة سَمْحةٌ طَلْقة] أي سَهْلة طَيِّبة . يقال يوم طَلْقٌ وليلةٌ طَلْقٌ وطَلْقة إذا لم يكن فيها حرٌّ ولا بَرْد يُؤْذِيَان .

(ه) وفيه [الخيل طِلْقٌ] الطِّلق بالكسر : الحَلال . يقال أعْطَيتُه من طِلْق مالي : أي من صَفْوه وطَيِّبه يعني أن الرِّهَانَ على الخيْل حَلالٌ .

(ه) وفيه [خيرُ الخيل الأقْرَحُ طَلْقُ اليَد اليُمْنى] أي مُطْلَقُها ليس فيها تحْجِيل .

- وفي حديث عثمان وزيد رضي اللّه عنهما [الطَّلاقُ بالرِّجال والعِدَّة بالنِّساءِ] أي هذا مُتَعَلَّق بهؤلاء وهذه متعلقة بهؤلاء . فالرجُل يُطَلِّق والمرأة تَعْتَدُّ . وقيل أراد أنَّ الطلاقَ يتعلَّق بالزَّوج في حُرِّيَّته وَرِقِّه . وكذلك العِدَّة بالمرأة في الحالَتين . وفيه بين الفُقَهاء خلافٌ فمنهم من يَقْول : إن الحرَّة إذا كانت تَحْت العَبْد لا تَبِين إلاَّ بثلاث وتَبينُ الأمَةُ تحت الحِرّ باثنَتَين . ومنهم من يقول : إن الحرَّة تَبين تَحت العَبد باثنتَين ولا تَبين الأمَةُ تَحت الحرِّ بأقلَّ

من ثلاث . ومنهم من يقول : إذا كان الزوجُ عَبداً والمرأةُ حرةً أو بالعكس أو كانا عَبدَين فإنَّها تَبين باثنتَين . وأما العدَّة فإن المرأة إنْ كانت حُرَّة اعتدَّت بالوفاء أرْبَعة أشهُرٍ وعَشْراً بالطَّلاق ثلاثة أطْهارٍ أو ثلاثَ حِيَضٍ تحت حُرٍّ كانت أو عَبْدٍ . وإن كانت أمَة اعتدَّت شهْرَين وخمساً أو طُهْرَين أوحَيضَتَين تحت عبد كانت أو حرٍّ .

(ه) وفي حديث عمر والرجل الذي قال لزَوجته : [أنتِ خَلِيَّة طالِقٌ] الطالقُ من الإبل : التي طُلِقَت في المَرْعَى . وقيل : هي التي لا قَيْدَ عليها . وكذلك الخَلِيَّة . وقد تقدَّمت في حرف الخاء . وطَلاق النساءِ لِمعنَيين : أحدهما حَلّ عَقْد النكاح والآخر بمعْنى التَّخلية والإرْسال .

(س) وفي حديث الحسن [إنك رجل طِلَّيقٌ] (في ا : [طَلِقٌ]) أي كثير طَلاَق النِّساء . والأجودُ أن يقال : مِطْلاقٌ ومِطليق وطُلَقَة .

- ومنه حديث علي رضي اللّه عنه [إن الحَسنَ مِطْلاَقٌ فلا تُزَوِّجُوه] .

(س) وفي حديث ابن عمر رضي اللّه عنهما [ان رجُلا حجَّ بأمِّه فحَمَلها على عَاتِقه فسأله هل قَضى حقَّها ؟ قال : لاَ ولا طَلْقةً واحدةً] الطَّلْق : وجَعُ الوِلاَدة . والطَّلْقة : المرَّة الواحدة .

(س) وفيه [أن رجلا اسْتَطْلَق بَطْنُه] أي كَثُرَ خُرُوج ما فيه يُريدُ الإسْهالَ .

(س) وفي حديث حُنين [خرجَ إليها ومعَه الطُّلَقَاء] همُ الَّذين خَلَّى عنهم يوم فَتْح مكة وأطْلَقهم فلم يَسْتَرِقَّهم واحدُهم : طَلِيق فَعِيل بمعنى مَفْعول . وهو الأسير إذا أطْلِق سَبيله .

(س) ومنه الحديث [الطُّلَقاء من قُرَيش والعُنَقاَء من ثَقِيف] : كأنه ميَّزَ قُريشاً بهذا الاسم حيث هو أحْسَنُ من العُنقَاء . وقد تكرر في الحديث